

Distr.
GENERALS/22548
29 April 1991
ARABIC
ORIGINAL : FRENCHUN LIBRARY
APR 30 1991
مجلس الأمن
UN/SA COLLECTION

مذكرة من رئيس مجلس الأمن

عقب مشاورات مع أعضاء مجلس الأمن ، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي ، باسم المجلس ، في جلسته ٣٩٨٥ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، فيما يتعلق بنظر المجلس في البند المعنون "الحالة بين العراق والكويت" .

"نظر أعضاء مجلس الأمن في المذكرة المؤرخة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩١ (S/22382) الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الـ ٢١ دولة التي لجأت الى المادة الخمسين من ميثاق الأمم المتحدة بسبب ما تواجهه من مصاعب اقتصادية جمّة ناجمة عن تطبيق الجزاءات المفروضة على العراق والكويت بموجب قرار المجلس ٦٦١ (١٩٩٠) .

"وقد أحاط أعضاء المجلس علماً بالتقرير الشفوي الذي قدمه اليهم الأمين العام في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩١ والذي أيد فيه النداء الموجه من الدول الـ ٢١ التي لجأت الى المادة الخمسين . وعلاوة على ذلك ، أبلغ الأمين العام المجلس ، في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، بالنتائج التي توصلت اليها لجنة التنسيق الإدارية في الجلسة التي عقدتها للتو في باريس ، والتي اتفق فيها أعضاء لجنة التنسيق الإدارية على متابعة جهودهم بنشاط للاستجابة على نحو فعال لحاجات البلدان الأشد تأثراً بتنفيذ القرار ٦٦١ . وسوف يقوم الأمين العام ، من خلال لجنة التنسيق الإدارية وفي إطار هذه المساعدة ، بتنسيق أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بهذه المساعدة .

"وأحاط أعضاء مجلس الأمن علماً برودود عدد من الدول (الاتحاد السوفياتي ، اسبانيا ، المانيا ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، الدانمرك ، سويسرا ، فرنسا ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، لكسمبرغ (باسم الاتحاد الأوروبي والدول الاثنتي عشرة الاعضاء فيه) ، المملكة المتحدة ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة ، اليابان ، واليونان) التي قدمت معلومات دقيقة عن المساعدة التي تقدمها لعدة بلدان متضررة ،

وأحاطوا علما أيضا برودود مسؤولين عن مؤسسات مالية دولية ، مثل رد رئيس البنك الدولي ورد المدير الاداري لصندوق النقد الدولي . وهم يدعون الدول الاعضاء الاخرى وكذلك المؤسسات المالية والمنظمات الدولية الى إبلاغ الامين العام ، في أسرع وقت ممكن ، بالتدابير التي اتخذتها لصالح البلدان التي لجأت الى المادة الخمسين .

"ويرجه أعضاء مجلس الأمن نداء رسميا الى الدول والمؤسسات المالية الدولية وهيئات الأمم المتحدة أن تستجيب بسرعة لتوصيات لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ ، ولذلك لصالح البلدان التي تواجه مصاعب اقتصادية جمة نتيجة لتطبيق التدابير المفروضة بموجب القرار ٦٦١ ، والتي لجأت الى المادة الخمسين .

"ويلاحظ أعضاء مجلس الأمن أن الاجراءات المقررة بالفعل بمقتضى المادة الخمسين من الميثاق ما زالت نافذة المفعول ."

- - - - -